

تبليغ قرار حكم بواسطة الصحف  
صادرة عن محكمة الصلح المدنية السابعة بدمشق

طالب التبليغ: محمد بن شمس الدين دخان يمثله المحامي عبد الرحمن العبدالله  
الجهة المدعى عليها المطلوب تبليغه: ١- نعمت وناريeman وحسناe بنات بهجت الشلبي ٢- وفاء وندى  
وهبة بنات محمد شلبي والجميع مبلغين بالصحف اصولا

الدعوى: إزالة شيوع

نظراً لجهالة عنوانكم تقرر تبليغكم بواسطة احدى الصحف الرسمية القرار رقم ١٦٢ / أساس ٣٥٥٤ /  
لعام ٢٠٢٥ الصادر عن محكمة الصلح المدني السابعة بدمشق

اقرر:

- ١- إزالة شيوع العقار رقم ٧/٣١٥٦ منطقه أبو جرش العقارية موضوع الدعوى عن طريق بيعه  
بالمزاد العلني بواسطة دائرة التنفيذ المدني المختصة وتوزيع ثمنه على المالكين وفق القيد العقاري  
كل بنسبة حصته.
- ٢- ترقين إشارة الدعوى الموضوعة على صحفة العقار رقم ٧/٣١٥٦ منطقه أبو جرش العقارية  
الموضوعة بموجب العقد ٣٥١٩ بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٩
- ٣- تضمين الجهة المدعية والجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة كل بنسبة  
حصته في القيد العقاري للعقار موضوع الدعوى

قراراً قابلاً للطعن بطريق الاستئناف صدر وافهم علناً حسب الأصول والقانون  
المساعد بتاريخ الاحد الواقع في ١١/٥/٢٠٢٤

الى الصحفة الالكترونية  
للنشر اصولاً

القاضي

المساعد

